رابط المادة على منصة باحث

تابع كتاب الصلاة من زاد المستقنع

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 682

محمد بن صالح العثيمين

طيب اذا خاف من ضياع ماله هل يعذر يا احمد ما الدليل ولا ضرار طيب صح فيه فيه قياس دليل قياسي اي نعم ان انه منشط للقلب والامر الذي يختص بنفس الصلاة اهم من الامر يعني اذا كان - 00:00:00

الشارع نهى عن الصلاة مع مدافعة رغبتين او حضور الطعام فالعلة انشغل القلب نظير هذا لما نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن القظاء في حال الغظب قاس العلماء عليه كل ما يشغل - 00:00:29

القلب. نعم. طيب يقول المؤلف ان الخوف من ملازمة الغريم عذر في ترك الجماعة في المسألة الخوف من ملازمة الغريب عذر في ترك الجماعة سورة المسألة سورة المسألة اذا كان هناك غريم - 00:00:44

وكان عندهما غرم يعني مطلوب ولا طالب؟ طالب. وليس عنده مال يعني معسر هو لم دفع الدين. نعم. وكان هذا الغريم اذا خرج من منزله يلازمه كل يوم. نعم. انه يعذر في تركع الجماعة. العلة - 00:01:04

طالعين لها اداة يؤذيهم. التأذي به تأدي به واشغاله. طيب اذا كان عنده ما يوفي به كان يعذر بذلك اللي وراك نعم ها لا يعذر لانهم يتخلص ان يتخلص منه - 00:01:24

في وفائه وينتهي الامر. طيب اذا كان الانسان يخشى ان تفوته الرحلة في الطائرة هل يعذر يعذر من اين اخذته مثل المؤلف او اه او او فواتير رفقته طيب الا نقول له اذا فاتتك هذه الرحلة فالرحلة التي بعدها - 00:01:47

نقول لهم اجلها قد يحصل له ركوب وقد لا يحسن نعم. ها؟ ما يلزم ان يوجه الرحلة. لا يلزمه لانه قد يفوت مقصوده وقد لا لا تأتي الرحلة المقبلة طيب وقفنا على هذا اظن ما اخذناه - 00:02:16

بسم الله قال المالك رحمه الله تعالى او كان يخاف من فوات رفقته اذا كان يخشى من فوات الرفقة فهذا عذر لوجهين الوجه الاول انه يفوت مقصوده بذلك والثاني انه يشغل قلبه - 00:02:49

لان الانسان سوف ينشغل وقس نفسك فيما لو كنت تسمع تشغيل السيارة وانت تصلي. فانك تجد نفسك في حال قلق تخشى ان تفوتك السيارة وكذلك الطائرة فاذا خفت الرفقة فانك معذور بترك الجمعة - 00:03:10

وترك اذا خفت فوات الرفقة فانك معذور بترك الجمعة وترك الجماعة ولا فرق بين ان يكون السفر سفر طاعة او سفرا مباحا فسفر الطاعة كالسفر لعمرة او حج او طلب علم - 00:03:32

والمباح كالسفر لتجارة ونحوها قال الملك او غلبة نعاس اذا غلبه النعاس فانه يعذر بترك الجمعة والجماعة كرجل منهك بعمل او سفر فاخذه النوم والنعاس حتى كان يتكلم مع الناس وهو - 00:03:50

نائب فيقول انا الان بين امرين اما ان اذهب واصلي مع الجماعة وانا في غلبة النعاس لا ادري ما اقول واما ان انام حتى اخذ ما يزول به عني عني النعاس ثم اصلي براحة - 00:04:18

نقول افعل الثاني افعل الثاني طيب فان فان خاف فوت الوقت قال انا اخشى ان نمت ان يفوت الوقت نقول صلي الان على كل حال لان فوات الوقت ليس كفوات الجماعة - 00:04:37

طيب كذلك مما يعذر به الاذى بمطر ووحل اذا كان يتأذى بمطر يعني ان السماء تمطر واذا خرج تأذى بالمطر فهو معذور وما هو الاذية في المطر؟ الاذية بالمطر اما ان يتأذى بل لثيابه - 00:04:55

او ببرودة الجو او ما اشبه ذلك فنقول انك الان معذور وكذلك لو خاف التأذي بوحل وكان الناس في الاول يعانون من الوحل لان

الاسواق طين ترقص مع الماء مع المطر - 00:05:23
ويحصل فيها الوحل والزلق فيتعب الانسان بالحضور الى المسجد فاذا حصل هذا فهو معذور اما في وقتنا الحاضر فان الوحل لا يحصل به تأدي لان الاسواق مسفلتة وليس فيها طين - 00:05:43
وغاية ما هنالك ان تجد في بعض المواضع المنخفضة آآ مطر مطرا متجمعا لكن هذا لا يضر لا يتأذى به الانسان لا في ثيابه ولا في قدميه فالعذر في الوقت الحاضر فيما يتعلق بالسيل - 00:06:06
انما يكون بماذا؟ بنزول المطر فاذا كانت السماء صاحية انقشع الغيب فلا عذر في الوحل لكن في بعض القرى التي لم تكن زفلتت العذر موجود ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام ينادي مناديه في الليلة الباردة والمطيرة ان صلوا في رحالكم - 00:06:26
طيب وفهم من قوله او اذى بمطر انه لو لم يتأذى به في ان كان مطرا خفيفا فانه لا عذر له بل يجب عليه الحضور وما اصابه من نوع من المشقة فانه يثاب عليه ويؤجر عليه - 00:06:54
قال وبريح دارجة شديدة في ليلة مظلمة قال بريح انتبه للشروط ريح باردة هذا وصف شديدة وصفان في ليلة مظلمة اما الاول وهو كون الريح باردة فلا بد منه لان الريح الساخنة ليس فيها اذى - 00:07:15
ولا مشقة والرياح الباردة هي التي بالنسبة لنا في هذه المنطقة من الكرة الارضية الرياح الباردة هي التي تأتي من الشمال لاننا نحن الان الى القطب الشمالي اقرب منا الى القطب الجنوبي - 00:07:48
وفي الجهة الجنوبية من الارظ تكون الرياح الباردة هي التي هي التي تأتي من من الجنوب. بالعكس عكس المنطقة الشمالية من الكرة الارضية فاذا كانت الرياح شمالية وشديدة فهي عذر بلا شك - 00:08:12
لانها تؤلم اشد من الم المطر لكن القيد الثالث قال في ليلة مظلمة في ليلة مظلمة هذا القيد لا ليس عليه دليل لان الحديث الذي استدلوا به حديث ابن عمر - 00:08:32
في الليلة الباردة او المطيرة وليس فيه اشتراط ان تكون الليلة مظلمة ولانه لا اثر للظلمة او النور في هذا الامر هل الظلمة تزيد من برودة الجو ها لا لا تزيد - 00:08:52
والصحو لا يزيد من سخونة الجو في الليل اذا فالصحيح انه اذا وجدت ريح باردة شديدة تشق على الناس فانه يجوز لهم الجمع وهو اولى من الجمع للتأذي بالمطر ويعرف ذلك من قاساه - 00:09:14
اما في اعوامنا الاخيرة هذه فلم يأتي درج يوجب او يسوغ الجمع لكن يأتي فيما مضى ليالي يشق على الناس الحضور الى المساجد اكثر مما يشق الحضور الى المساجد في ليالي المطر - 00:09:38
ومع هذا فان المشقة في البرج يلحقها مشقة اخرى وهي ان الغالب انه في البرد يكثر نزول البول فيتعب الانسان منه فاذا توضأ اذ شق عليه الوضوء مع البرودة لا سيما وانه في الزمن السابق ليس هناك سخانات تسخن الماء - 00:10:02
احيانا يكون الماء شديد البرودة جدا فلهذا نقول انه ما دامت العلة هي المشقة فان المشقة تحصل بالريح الباردة نعم الشديدة اما الريح الخفيفة العادية فليس فيها مشقة طيب هل يعذر الانسان في تطويل الامام - 00:10:29
الجواب نعم يعذر بتطويل الامام اذا كان طولا زائدا على السنة ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوبخ الرجل الذي انصرف من صلاته حين شرع معاذ في سورة البقرة - 00:10:54
بل وبخا معاذا فاذا كان هذا الامام يطول تطويلا زائدا على ما جاءت به السنة فالانسان معذور في ترك الصلاة خلفه واذا لم يوجد مسجد اخر سقطت سقط عنه وجوب الجماعة - 00:11:15
طيب سرعة الامام سرعة تمنعه من فعل ما يجب هل يكون عذرا في ترك الجماعة الجواب نعم يكون عذرا بل هذا من باب اولى ان يكون معذورا نعم فنقول اذا كان امام المسجد - 00:11:35
يسرع اسراعا لا يتمكن به الانسان من فعل الواجب فانه معذور بترك الجماعة في هذا المسجد لكن ان وجد مسجد اخر تقام فيه الجماعة وجبت عليه وجبت عليه الجماعة في المسجد الثاني. طيب - 00:11:56

اذا كان الامام فاسقا بحلق لحية او شرب دخان او اسبال ثوب فهل هو عذر في ترك الجماعة؟ لا ان قلنا بان الصلاة خلفه لا تصح كما هو المذهب فهو عذر لا شك - 00:12:12

اذهب اصلي مع شخص لا تصح صلاتي خلفه اذا ما الفائدة فهو عذر واما اذا قلنا بصحة الصلاة خلفه وهو الصحيح فان ذلك ليس ليس بعذر لان الصلاة خلفه تصح - 00:12:32

وانت مأمور بحضور الجماعة طيب اذا كان الانسان مجرما وخاف ان خرج ان تمسكه الشرطة فهل وادر ها؟ ليس بعذر؟ لماذا؟ ها؟ لانه حق عليه حق عليه اما اذا كان مظلوما - 00:12:50

فانه عذر لو كان الانسان مظلوما يعرف انه ليس منه جناية ولكن تتحراه رجال الشرطة ظلما فليس فهو معذور في ترك الجماعة يصلي في بيته لانه مظلوم طيب اذا كان في طريقه الى المسجد - 00:13:23

منكرات فتبرج النساء وشرب الخمر وشرب الدخان وما اشبه ذلك فهل هذا عذر ها؟ ما هو التفصيل لا ما يقدر ها؟ اي نعم ان كان ان كان اذا رأى هذا المنكر لا يستطيع ان يصبر عليه - 00:13:47

ويكون له عذر بعض الناس اذا او ايش لانه اما ان يكرهه ايش مش لازم؟ لازم يفعل شي. يعني بغير اختياره؟ اي نعم. يعني والله على كل حال اذا كان ان الرجل يعرف من نفسه انه اذا رأى المنكر انفجر - 00:14:18

نعم وظرب وشتم وصرخ وزعل هذا قد يقال ان هذا عذر لانه في هذه الحال ربما يضر نفسه اما اذا كان الرجل عنده غيره وعنده اتزان وحكمة يملك نفسه فليس بعذر - 00:14:53

تقول اخرج وانهى عن المنكر ما استطعت فان انتهى الناس فلك ولهم وان لم انتهوا فلكوا عليه - 00:15:11